



التاريخ : 2020/9/13م

الضوابط الصحية لدخول القادمين من الخارج

- (1) يتم إخطار جميع الشركات الناقلة بحظر ركوب القادمين الى السودان والذين ليس بحوزتهم فحص كوفيد-19 بإستثناء بعض الحالات التي تواجه صعوبات في الحصول على الخدمة ببعض البلدان على أن يتم إخطار سلطات الحجر الصحي مسبقاً.
- (2) على جميع القادمين إبراز شهادة فحص PCR سالبة معتمدة لفيروس كورونا كوفيد-19 صادرة قبل 96 ساعة من تاريخ الدخول .
في حالة الإخلال بالشروط أعلاه :

 - 1- تلزم شركات الطيران بالحجر الصحي لمدة (14) يوم على نفقة الشركة الناقلة في المكان الذي هي لمدة (14) تحدهه للقادمين الذين لم يبرزوا شهادة فحص كورونا عند الدخول .
 - 2- تقوم وزارة الصحة الاتحادية بإتخاذ ما يلزم من إجراءات حيال الحالات المخالفة.
 - 3) تقوم وزارة الصحة الاتحادية بتطبيق الاجراءات الصحية والتدخلات اللازمة حسب كل حالة ابعث ظهورات الصحة نتائج الفحص للقادمين المحجورين .
 - 4) يتم إستثناء الاطفال حتى عمر 6 سنوات من شرط إجراء الفحص المعلمي لاطفال حتى عمر 6 سنوات من شرط إجراء
 - 5) بالنسبة للقادمين من المملكة العربية السعودية يتم قبول شهادات فحص كورونا (PCR) الصادرة من ودية يتم قبوع القطاع الحكومي والخاص والمعتمدة بختم السلطات الصحية بالإضافة الى اعتماد الشهادة المرسله من السلطات للمسافرين عبر تطبيق صحي والرسائل النصية القصيرة .

د. بابكر أحمد علي مقبول



وزارة الصحة الاتحادية
الخرطوم، شارع النيل
تلفون: ٣٠٣ الخرطوم، السودان
٩٠٠
٢٩٠٦٧ - ٢٤٩
www.ehafmoh.org
info@ehafmoh.org

